قـــرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقـــم (٧) لسنة ٢٠٢٣ م
بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لتأييد المواطنين لراغبي الترشح لمنصب رئيس الجمهورية

رئيس الهيئة

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمني للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ؛
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٥م.

قـــرر

((المادة الأولى))

لكل مواطن مقيد بقاعدة بيانات الناخبين الحق في أن يؤيد أحد راغبي الترشح لمنصب رئيس الجمهورية ، وذلك من خلال التقدم إلى أحد مكاتب التوثيق بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق أو مقار البعثات الدبلوماسية حسب الأحوال، وذلك وفق النموذج المعد لهذا الغرض بداية من يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٣/٩/٢٥م، ويتم إثبات توقيعه بمعرفة المختص بذلك.

((المادة الثانية))

لا يجوز للمواطن أن يؤيد راغب الترشح أكثر من مرة ، ولا أن يؤيد أكثر من راغب ترشح ، كما لا يجوز أن يشتمل النموذج الواحد على تأييد أكثر من مواطن .

((المادة الثالثة))

على المختص بإثبات التوقيع التحقق من شخصية المواطن ، من واقع بيانات الرقم القومي ، أو جواز السفر الساري ، ولا يعتد بغير ذلك من مستندات ، ويتم إثبات اسم المؤيد ومحل إقامته والمحافظة الواقع في دائرتها ، ورقم بطاقة الرقم القومي ، وما يمليه عليه المؤيد بشأن أسم من يؤيده من راغبي الترشح ، ويوقع المواطن المؤيد على النموذج بخط يده ، أو ببصمة إبهامه .

كما أن عليه أن يبصر المواطن المؤيد قبل اتخاذ إجراءات إثبات التوقيع بعقوبة تأييده لراغب الترشح أكثر من مرة أو لراغب ترشح آخر ، ولا يقبل التأييد بطريق الوكالة .

((المادة الرابعة))

يحرر نموذج التأييد من نسختين يوقع عليهما المواطن المؤيد ، ويسلم له إحداهما ، وتحفظ الأخرى لدى مكتب التوثيق أو مقر البعثة الدبلوماسية ، ولا يعتد بالتأييد الذى يثبت على غير هذا النموذج ، ويتم إثبات توقيع المواطن المؤيد بغير رسوم .

((المادة الخامسة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ١٠ من ربيع أول سنة ١٤٤٥ هـ
الموافق ٢٥ من سبتمبر سنة ٢٠٢٣ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي/ ((وليد حمزة))
نائب رئيس محكمة النقض